

Distr.: Limited
8 April 2011
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة العشرون

فيينا، ١١-١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية

كولومبيا: مشروع قرار

توصي لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع القرار التالي:

دعم العمل على وضع وتنفيذ نهج متكامل لإعداد البرامج في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يستذكر قرار الجمعية العامة ١٩٧/٦٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ والمعنون "التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية"، وقرار الجمعية العامة ١٧٩/٦٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ والمعنون "تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني"،

وإذ يستذكر أيضا استراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١^(١) التي توفر إطارا واضحا لعمل المكتب،

(1) قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢/٢٠٠٧، المرفق.



وإذ يستذكر كذلك قراره ٢٣/٢٠٠٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩ والمعنون "دعم إعداد وتنفيذ البرامج الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة"، وقراره ٢٠/٢٠١٠ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٠ والمعنون "دعم العمل على وضع وتنفيذ نهج متكامل لإعداد البرامج في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة"،

١- يرحّب بتقرير المدير التنفيذي عن إعداد وتنفيذ البرامج الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛^(٢)

٢- يُعرب عن تقديره لزيادة الملكية الوطنية للبرامج الإقليمية والمشاركة الوطنية فيها، ويشجّع الدول الأعضاء في المناطق الفرعية الأخرى على العمل مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في إعداد برامج دون إقليمية ماثلة؛

٣- يطلب إلى الأمانة أن تروّج ثقافة التقييم على نطاق المنظّمة، وأن تعمّم استعمال أدوات الرصد والتقييم المناسبة في تخطيط البرامج وتنفيذها، وأن تزوّد الموظفين في المقرّ وفي المكاتب الميدانية بالتدريب الملائم، حسب الاقتضاء وفي حدود الموارد المتاحة؛

٤- يطلب أن تتضمن جميع البرامج الإقليمية والمواضيعية مخصّصات للتقييم، بما في ذلك ميزانية للتقييم، وتقريراً عن التقييم وتطوير مهارات التقييم وأن تُستكمل البرامج القائمة بالفعل بمرفقات تتضمن تلك المخصّصات؛

٥- يرحّب بإنشاء وحدة مراقبة النوعية والرقابة في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة التي تتولى رصد أداء المكاتب الميدانية وتنفيذ برامجها، بغية التّثبت من المساءلة المالية من خلال الشفافية والسجلات الموثّقة، ومساعدة مقر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومكاتبه الميدانية على السواء في ممارسة الرقابة المالية وضمان الجودة؛

٦- يشجّع الدول الأعضاء على مواصلة تقديم الدعم للبرامج الإقليمية والمواضيعية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من خلال تقديم تبرعات غير مخصّصة الأغراض، ويُفضّل أن يتمّ ذلك من خلال صندوق الأموال المرصودة للأغراض العامة، متى أمكن ذلك من الناحية العملية، ممّا يتيح دعم الملكية الوطنية للبرامج وتحديد الأولويات على الصعيد الإقليمي؛

٧- يرحّب بالتقدّم المُحرز حتى الآن في تفعيل الآلية المشتركة بين منظومة تكامل أمريكا الوسطى ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وتطويرها التدريجي؛

- ٨- يخطط علما بالجهود التي تُبذل حاليا لوضع برامج مواضيعية وإقليمية بدعم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وبإطلاق البرنامجين الإقليميين لبلدان غرب أفريقيا وشرق أفريقيا، وكذلك بالدعم المقدم للعمل الذي تضطلع به البرامج الإقليمية لبلدان شرق آسيا والمحيط الهادئ، وجنوب شرق أوروبا، وأمريكا الوسطى والكاريبية؛ ويخطط علما أيضا بعرض البرنامج الإقليمي للدول العربية خلال اجتماع الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي في ١٨ شباط/فبراير ٢٠١١، ويتطلع إلى تدشين هذا البرنامج؛
- ٩- يتطلع إلى إعداد برامج إقليمية لأفغانستان والبلدان المجاورة وللجنوب الأفريقي، بالتشاور مع الدول الأعضاء من تلك المنطقة، خلال عام ٢٠١١؛
- ١٠- يرحّب بإنشاء مراكز للتفوق في بلدان شتى في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبية باعتبارها عنصرا مهما لتنفيذ البرامج الإقليمية والمواضيعية تنفيذا فعّالا، ويخطط علما بإمكانية إنشاء مراكز تفوق أخرى من هذا القبيل أو مؤسسات مماثلة في بلدان أخرى في المنطقة؛
- ١١- يدعم العمل الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في توجيه إعداد النهج البرنامجي المتكامل، بالتعاون الوثيق مع الدول الأعضاء؛
- ١٢- يشجّع على زيادة الأنشطة المشتركة بين كيانات منظومة الأمم المتحدة والوكالات الإنمائية والمنظمات الإقليمية، كل منها ضمن ولايتها؛
- ١٣- يشجّع الدول الأعضاء على الاستفادة، حيثما يكون ذلك مناسبا، من أنشطة المساعدة التقنية المحددة في البرامج الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وعلى الاستعانة بالبرامج الإقليمية كوسيلة تكفل زيادة التعاون الإقليمي بشأن الاستراتيجيات المواضيعية؛
- ١٤- يشجّع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على العمل مع وكالات المعونة الثنائية والمتعددة الأطراف والمؤسسات المالية على مواصلة تقديم الدعم من أجل تنفيذ البرامج الإقليمية والمواضيعية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛
- ١٥- يطلب إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يواصل إعطاء درجة عالية من الأولوية وتقديم دعم كبير لتنفيذ النهج المتكامل في إعداد البرامج الإقليمية والمواضيعية، بما في ذلك إبلاغ الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي بما تحقّق من تقدّم، وأن يُقدّم تقريرا عن التقدّم المُحرز في تنفيذ ذلك النهج إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الحادية والعشرين.